

السرائر

[461] كلاب، واسمه زيد، وكان يسمى مجمعا، لأنه جمع قبائل قريش، وأنزلها مكة، وبنى

دار الندوة، ولد عبد مناف، وعبد الدار، وعبد العزى وعبدا. فأما عبد مناف، فاسمه
المغيرة، فولد هاشما، وعبد شمس، والمطلب ونوفلا وأبا عمرو. فأما هاشم بن عبد مناف، فولد
عبد المطلب، وأسدا وغيرهما، ممن، لم يعقب، فولد عبد المطلب عشرة من الذكور، وست بنات
أسماءهم، عبد الله وهو أب النبي عليه السلام، والزبير، وأبو طالب، واسمه عبد مناف،
والعباس، والمقوم، وحمزة، وضرار، وأبو لهب، واسمه عبد العزى، والحرث، والغيداق، واسمه
جل، الجيم قبل الحاء، بفتح الجيم، وسكون الحاء، والجل، اليعسوب العظيم، وأسماء
البنات، عاتكة، وأميمة، والبيضاء، وبرة، وصفية، وأروى، هؤلاء الذكور والإناث لأمهات شتى،
فلم يعقب هاشم إلا من عبد المطلب عليه السلام ولم يعقب عبد المطلب من جميع أولاده الذكور،
إلا من خمسة، وهم عبد الله، وأبو طالب، والعباس والحرث، وأبو لهب، فجميع هؤلاء، وأولاد
هؤلاء، تحرم عليهم الزكاة الواجبة، مع تمكنهم من أخماسهم، ومستحقاتهم على ما قدمناه،
وهؤلاء بأعيانهم أيضا مستحقوا الخمس، وإلى ما حررناه واخترناه، يذهب شيخنا في مسائل
خلافه (1) وإنما أورده إيرادا في نهايته، للحديث الواحد، لا اعتقادا. فأما ما عدا صدقة
الأموال الواجبة، فلا بأس أن يعطوا إياها، ولا بأس أن يعطوا صدقة الأموال مواليتهم، ولا بأس
أن يعطي بعضهم بعضا، صدقة الأموال الواجبة، في حال تمكنهم من مستحقاتهم، وإنما يحرم
عليهم صدقة من ليس من نسبهم. ولا يجوز أن يعطى الزكاة لمحترف، يقدر على اكتساب ما يقوم
بأوده، وأود _____ (1) الخلافة: ج 2، كتاب الوقوف
والصدقات، مسألة 4. _____